الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

رأي استشاري
صادر عن ديوان المحاسبة سنداً للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه
-:-

رقم الـرأي : ٢٠٢٣/١٢
تاريخـــــه : ٢٠/ ٦/ ٢٠٢٣
رقم الأساس : ٢٠٢٣/٣٥ استشاري

المـــــوضـــوع : بيان الرأي في المساهمات المتاحة للجامعة اللبنانية للعام ٢٠٢٣ .

المـــــرجـــــع : كتاب وزير المالية رقم ٨١٥/ص١ تاريخ ٢٠٢٣/٥/١٠.

× × ×

الهيئـــــة مؤلفة من السادة القضاة

رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران
رئيـــــس الغـــرفـة : عبد الرضى ناصر
رئيـــــس الغـــرفـة : انعام البستاني
رئيـــــس الغـــرفـة : نللي ابي يونس
المستـشـار المقـرر : افرام الخوري

× × ×

ان ديوان المحاسبة
بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر
ولدى التدقيق والمداولة
تبين ما يلي:

أنه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١١ كتاب وزير المالية رقم ٨١٥/ص١ تاريخ ٢٠٢٣/٥/١٠ الذي جاء فيه :

" أنه تنفيذا للمادة ١١١ من قانون موازنة عام ٢٠٢٢ تم اضافة اعتمادات على موازنة الجامعة اللبنانية في الموازنة العامة ضمن الفصل ٢٢٠ بقيمة ٥٠٠ مليار ل.ل. على المساهمات الملحوظة سابقا والبالغة ٣٦٤ مليار ل.ل. بحيث أصبح الاعتماد الملحوظ في قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢ بحدود ٨٦٤ مليار واجمالي قيمة المساهمات المعطاة للجامعة عن العام ٢٠٢٢ بحدود ١١٤٧ مليار ل.ل. مقسمة بين:

- اعتماد ملحوظ في قانون الموازنة العامة ٢٠٢٢ بقيمة ٨٦٤ مليار ل.ل.
- اعتماد منقول من الاحتياطي خلال العام ٢٠٢٢ بقيمة ٢٨٣ مليار ل.ل.

وأن الجامعة اللبنانية تطلب أن تعتبر كامل المساهمات المؤمنة لها عام ٢٠٢٢ بما فيها المنقول من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ بمثابة متاحة للعام ٢٠٢٣ على أساس القاعدة الاثني عشرية (أي اعتبار المتاح من المساهمات ١١٤٧ مليار ل.ل. بدلا من ٨٦٤ مليار ل.ل. المعتمد كمتاح حاليا وفق الأصول .)

وأن عملية النقل من الاحتياطي تتم كل عام بطريقة منفصلة عن العام السابق وبحسب الطلبات الجديدة الواردة من الادارات والمؤسسات العامة ، وعلى هذا الأساس يتم احتساب الاعتماد الملحوظ في الاحتياطي بداية كل عام وتحديد المتاح للنقل منه مجددا على أساس القاعدة الاثنتي عشرية بحسب ما نص عليه قانون المحاسبة العمومية . "

وأن وزير المالية يرى ، في كتابه المذكور أعلاه ، أنه من الضروري الفصل بين :

- الاعتمادات المتاحة على أساس القاعدة الاثني عشرية في موازنات المؤسسات العامة
- والمساهمات المتاحة كمصدر تمويل اضافي للايرادات الذاتية والاموال المدورة غير المصروفة التي لا يترتب عليها حق الغير .

وأن قيمة المساهمات المتاحة هي ٨٦٤ مليار ل.ل. وهو المبلغ الذي يعتد به لتحديد المبلغ الواجب تطبيق القاعدة الاثنتي عشرية عليه خلال العام ٢٠٢٣ حيث لا يدخل ضمنه ما نقل من الاحتياطي في العام السابق . أما في حال حاجة المؤسسة التي تعتمد مشروع موازنتها الخاص الى اعتمادات اضافية بسبب انخفاض ايراداتها الذاتية أو لأي سبب أخر ، عليها حينها أن تعمد الى التقدم بطلب جديد خلال العام الحالي للنقل من احتياطي الموازنة العامة .

ويخلص وزير المالية الى طلب بيان الرأي في الموضوع المشار اليه أعلاه .

بناء عليه،

حيث أن الجامعة اللبنانية تحصل على مساهمات من الموازنة العامة لتأمين ايرادات اضافية لموازنتها الخاصة والمستقلة عن الموازنة العامة .

وحيث أن قيمة هذه المساهمات قد بلغت في العام ٢٠٢٢ ما قيمته ١١٤٧ مليار ل.ل. موزعة كما يلي :

- اعتماد ملحوظ في قانون الموازنة العامة ٢٠٢٢ بقيمة ٨٦٤ مليار ل.ل.
- اعتمادات منقولة من الاحتياطي خلال العام ٢٠٢٢ بقيمة ٢٨٣ مليار ل.ل.

وحيث أنه مع عدم اقرار الموازنة العامة للعام ٢٠٢٣ ، فإن القاعدة المتبعة في الانفاق خلال السنة الحالية هي القاعدة الاثنتي عشرية عملا بالمادة ٨٦ من الدستور والمادة ٦٠ من قانون المحاسبة العمومية .

وحيث أنه وفقا للمادة ٦٠ من قانون المحاسبة العمومية توضع الموازنات الاثنا عشرية على أساس الاعتمادات الدائمة المرصدة في موازنة السنة السابقة على أن يؤخذ بعين الاعتبار ما اضيف اليها وما اسقط منها من اعتمادات دائمة . أما اعتمادات احتياطي الموازنة فلا تعتبر المبالغ المنقولة منها مسقطة.

وحيث أن المادة ٦٠ تفرق بشكل واضح بين الاعتمادات الدائمة واعتمادات احتياطي الموازنة حيث أنه في حالة الاعتمادات الدائمة تؤخذ بعين الاعتبار الاعتمادات الاضافية والاعتمادات المسقطة من أجل احتساب القاعدة الاثنتي عشرية ، أما في حالة اعتمادات احتياطي الموازنة فلا تعتبر المبالغ المنقولة منها بحكم المسقطة ، ما يعني أن المبالغ المنقولة من الاحتياطي لتغذية بنود الموازنة خلال العام السابق لا تعتبر مسقطة وتبقى قيمتها محتسبة ضمن اعتمادات الاحتياطي للعام الحالي من أجل تطبيق القاعدة الاثنتي عشرية .

وحيث أنه تبين من كتاب وزير المالية أن الاعتمادات التي استفادت منها الجامعة اللبنانية خلال العام ٢٠٢٢ كانت مؤمنة من خلال ما كان ملحوظا في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢ وهو بقيمة ٨٦٤ مليار ل.ل. وما تم نقله من الاحتياطي وهو بقيمة ٢٨٣ مليار ل.ل.

وحيث أنه عملا بالمادة ٦٠ من قانون المحاسبة العمومية فإن القاعدة الاثنتي عشرية تطبق خلال العام ٢٠٢٣ على الاعتمادات التي كانت ملحوظة للجامعة اللبنانية في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ وهي بقيمة ٨٦٤ مليار ل.ل. ، ولا تحتسب معها الاعتمادات التي تم نقلها من الاحتياطي بقيمة ٢٨٣ مليار ل.ل. لأنها لا تعتبر مسقطة من الاحتياطي .

وحيث أنه في هكذا حالة ومن أجل تأمين احتياجات الجامعة اللبنانية من خلال العودة الى استفادتها من المساهمات الاضافية التي تأمنت لها في العام ٢٠٢٢ يقتضي اتباع احد الحلول التي يمكن أن تتوفر من خلال قانون المحاسبة العمومية وهي :

- أن يتم نقل اعتمادات من احتياطي الموازنة العامة خلال العام ٢٠٢٣ بناء على طلبات جديدة تقدم بهذا الشأن ، كما جاء في كتاب وزير المالية المذكور أعلاه .

- أو أن تعطى سلفة خزينة الى الجامعة اللبنانية وتسدد لاحقاً وفقاً للاصول المرعية الاجراء .

- أو أن يفتح اعتماد بصورة استثنائية في موازنة العامة للعام ٢٠٢٣ قبل تصديقها عملا بالمادة ١٢ من قانون المحاسبة العمومية .

وحيث أن الممارسة الادارية خلال الاشهر المنصرمة من العام ٢٠٢٣ أظهرت اعتماد أحد الحلول المشار اليها أعلاه لتأمين احتياجات الادارات والمؤسسات العامة في ظل غياب اقرار موازنة العام ٢٠٢٣ .

لهـذه الاسبـاب

يرى الديوان:

اولاً : الاجابة وفقاً ما تقدم،

ثانياً : ابلاغ هذا الرأي الى كل من وزارة المالية - النيابة العامة لدى الديوان.

× × ×

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ العشرين من شهر حزيران سنة الفين وثلاثة وعشرين.

كاتب الضبط	المستشار المقرر	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس ديوان المحاسبة
محمد الشحيمي	افرام الخوري	نللي ابي يونس	انعام البستاني	عبد الرضى ناصر	محمد بدران

يحال على المراجع المختصة
بيروت في / /٢٠٢٣
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران